

# أبي شجاع ( الفرائض والوصايا والمواريث 4 ) للشيخ مصطفى

## العدوي تاريخ 8102 21 91 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

فما درس من دروس الفرائض تتمة ابواب الفرائض فتمة ابواب الفرائض يا ابا يوسف متى تكون البنت صاحبة فرض؟ ومتى تكون البنت من العصباء؟ قال الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم - 00:00:00

اجب بوضوح متى تكون البنت صاحبة فرض يبقى لها النصف. ايه؟ وان كانت معه مع اخوة زكور احسن الله اليك تكون البنت صاحبة فرض اذا كانت منفردة فلها النصف او كانت مع اختم لها فلها الثلثان او مع - 00:00:24

عموما فلها معهن الثلثاء كده مزبوط؟ تكون عصباء اذا كانت مع اخ من الذكور. احسن الله اليك الى قول الله تعالى ولا يويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد - 00:00:56

فاذا مات الرجل وله اولاد فلا يويه لكل واحد منهما السدس. ماتت امرأة لها اولاد الاولاد تشمل الاولاد والبنات فلا يويه لكل واحد منهما السدس ما ترك فلم يكن له ولد وورثه ابواه تقدم الكلام عليه ايضا فلما له الثلث وتقدم هل الثلث - 00:01:21

من المتبقي بعد ان يأخذ الزوج نصيبه ام ثلث التركة بصفة عامة هو ان الجمهور على رأي زيد ابن ثابت في انها الثلث من المتبقي خلافا لابن عباس فان كان له اخوة فلما له السدس. قلنا اذا مات شخص مات - 00:01:49

رجل له ام واب له ام واب الام لها الثلث والاب له الثلثان. نفترض انه مش متزوج يعني ولد مات له ام واب. الام لها الثلث. والاب له الثلثان. طيب ان كان له اخوة - 00:02:14

كان ام واب واخوة فالاخوة هنا ليس لهم شيء قلنا لهم ليس لهم شيء محجوبون حجبهم ابوهم. حجبهم ابوهم وفي ذات الوقت هم حجب الام حجب الامة من الثلث الى السدس. لقول الله تعالى فان كان له اخوة فلما له الثلث - 00:02:36

الاول ان لم يكن له ولد ورثه ابوها لامة الثلث. فان كان له اخوة فلما له السدس. فالاخوة محجوبون حجبها كاملا بمن بالاب. الاب حرم كل الاخوة واحد مات له اب وام واخوة واخوات الاب حرم كل الاخوة والاخوات - 00:03:05

والاخوة والاخوات هرموا حجب الامة من السدس الى ان النصف. من السدس الى من السلس الى السدس اذا عندنا الان حجب كامل وحجب نقصان حجم كامل وحجب نقصان. حجب الاب الاخوة حجبها كاملا - 00:03:31

وحجب حجبت الاخوة الام حجب نقصان خفضوها من من الثلث الى السدس عرفنا كده يا جماعة في حشد كامل وحجب ماذا؟ نقصان وفي عصباء وفي فروض علمت كلها قال تعالى اه مصيبة كده. حجبوا الامة من - 00:03:56

الثلث واحد على ثلاثة الى واحد على ايهما اكثر واحدة ولا ثلاثة ولا واحد على ستة. ستة اكثر من ثلاثة ولا واحد على ثلاثة اكثر من واحدة دول ستة؟ انت مصدق؟ اه معلش انا ذكرني بالشيخ - 00:04:25

الصانع الله يحفظه ويمد في عمره في طاعته. كان جاء عندنا هنا وبعدين واحد من الاخوة بيقراً ووعدنا موسى ثلاثين ليلة واتمناها بعشر فتم ميقات ربي خمسين ليلة. قل حساب ولا تجويد - 00:04:47

يعني واحدة لثلاث اكثر من واحدة لها ستة. كل دوت كل هذا احسن من كل دوت. مزبوط كده؟ او اسكت. آ اذا عندنا الان حجب حجب كامل حجب نقصان اصحاب فروض - 00:05:07

عندنا عصباء علمت هذه الاشياء والحمد لله. كل هذه التركة من بعد وصية يوصي بها او دين هنا الوصية ذكرت قبل الدين لكن

بالاجماع الدين يستخرج قبل الوصية. انما قدمت الوصية على الدين لمزيد اهتمام بها لان صاحب الدين سيطالب به. لكن -

[00:05:32](#)

انت اذا وصيت لي وقلت اذا انا مت خذ لك الف جنيه انا هستحي كموصى له اننا اطالب بالوصية لكن صاحب الدين جريء ويطالب وصية. فقدمت الوصية في السياق على الدين مع انه بالاجماع الدين قبل الوصية - [00:05:56](#)

الدين قبل الوصية بالاجماع لمزيد من الاعتناء بالوصايا واضح كده فالوصية لها شأن عظيم لها شأن عظيم وطيب. ومن كان موسرا فليوصي قولوا لنا لا نريد منك شيء الان ولا نريد شيء الانفس. مسكت الوصية كده اذا مت يستخرج ربع تركته للفقراء او للمحايين. وهي في - [00:06:15](#)

تقل الحسنات ان شاء الله خلاص وصية طيبة. الوصية طيبة ونافعة. نرجع الى هل كل وصية تنفذ ليست كل وصية تنفذ. انما الوصية استثنى منها اشياء لا تتجاوز الثلث اذ اوصى بكل مال لا نعتذر عن قبول الله. يؤخذ منه الثلث ويترك - [00:06:43](#)

الباقى ويستحب الا ويستحب ان تقل عن الثلث. لان ابن عباس قال ليت الناس غصوا من الثلث الى الربع لان النبي قال ثلث والثلث كثير فهمتني؟ يقول يا ليت الناس خففوا في الوصايا من الثلث الى الربع لقول النبي ثلث والثلث كثير. طبعاً لو وصيت - [00:07:11](#) الوارث يعني هستثنى الوصية اكثر من الثلث والوصية للورثة ليس لهم شيء وهذا بالاجماع او دين في الدين تفصيلات طويلة. هل دين الله يدخل في هذا الباب او لا يدخل - [00:07:38](#)

بمعنى رجل مات ولم يحج هل نستخرج قيمة الحج لحديس دين الله احق ان يقضى او لا يستخرج والمال مال وارث كلام مفهوم كده؟ رجل لم يؤدي زكاة ما له سنتين - [00:07:58](#)

هل نقتطع منها من التركة الزكوات التي لم تؤدي ام الان المال مال وارث تجد اقوالا في اكسر من قول في المسألة الواحدة وهذا في ابواب الديون ان شاء الله محله. آ - [00:08:16](#)

في مسألة اسمها مسألة العول لن تأتي واضحة هنا هي الان لن تأتي مسألة العول ولا مسألة الرد ستأتي ان شاء الله فيما هو ات عند تفسير آ ولكن نصف ما ترك ازواجكم يعني افترض اننا نقسم التركة - [00:08:32](#)

وزادت القسمة عن الواحد الصحيح مسلاً اكتب يا ابراهيم تفرج. رجل عفوا امرأة ماتت. امرأة ماتت لها زوج لها كم؟ زوج زوج واحد وبنت فام طب ماتت لها كم لها زوج وبنت وام واب. الزوج له كام يا ابراهيم؟ الربع اكتب واحد على اربعة - [00:08:54](#) زائد الاب السدس فرضا لابوين لكل واحد منهما السدس. يبقى ربع زائد سدس والام السدس والبنت النصف. زادت التركة اذا جمعتهما على الواحد الصحيح. نعم. صح كده الزوج الربع والاب السدس والام السدس - [00:09:39](#)

والبنت النصف. كم المقام المشترك يا ابراهيم اتناشر انت ضعيف في الحساب وحد المقامات اتناشر. اذا الزوج له او نجيبها من الاول الزوج له كم؟ الربع يعني ثلاثة على اتناشر - [00:10:08](#)

والاب له سنين على اتناشر خمسة على اتناشر يعني والام لها سنين على اتناشر. بقت كم؟ سبعة على اتناشر والبنت لها نصف ستة على اتناشر اصبحت تلتاشر على اتناشر زادت على الواحد الصحيح. فقل عالت المسألة عالة المسألة علت يعني ايه - [00:10:28](#)

زادت على الواحد الصحيح. فلما نيجي نقسم التركة هنقول لن نقسمها على اتناشر سنقسمها على كم؟ سلاسة عشر جزءا الزوج يأخذ سيخفف نصيبه سيخفف نصيبه ويأخذ ثلاثة من تلتاشر والاب اسنين من تلتاشر والام اسنين من تلتاشر والبنت ستة من تلتاشر. واضح الكلام - [00:10:48](#)

يسمى ماذا؟ عالة المسألة والعول هو قول الجمهور. قول الجمهور العول هو الجمهور يقولون بالعون. في بعض العلماء ولما يقولوا لا امشي مع الايات في الاول كل واحد ذكر اولاً يأخذ نصيبه والباقي ما لوش شيء - [00:11:17](#)

فهم الكلام؟ في بعض العلماء يقولون هكذا لكن الجمهور على العول في المسائل. ما معنى العول اذا زادت القسمة على الواحد الصحيح اي حد يبقى مشكلة اكبر. ماتت وتركت زوجا - [00:11:33](#)

وبنتين وام واب قال تعالى اكثر لا. الزوج له الربع ثلاثة على اتناشر البنات لهما الثلثان ثمانية على اتناشر بين حذاشر على اتناشر الاب

له السدس سنين على اتناشر اصبحت كم - 00:11:52

اصبحت بالامة خمستاشر عالت المسألة فنقسمها على خمستاشر نقسم خمستاشر جزء الام لها سنين من خمستاشر بدلا من اثنين من اتناشر وهكذا. فهتم العون يا ابراهيم؟ اذا انت عرفت الان اصحاب الفروض - 00:12:17

اصحاب العصبات الحج بالكامل حجب النقصان العول افرض المسألة نقصت عن الواحد الصحيح هنرجع نرد بقى في المسألة كده واحد مات له بنت لو بنت فقط له بنت فقط لها النصف ما لوش اقارب - 00:12:37

عصبات نعمل ايه؟ هتاخذ ساني البنت هتاخذ ساني اسمها الرد سياتي في في حينها ان شاء الله بهذا القدر اجتزئ جزاكم الله خيرا ومع الدفع هم الاضطراب عن اهل الكتاب مع الدروس التي - 00:13:04

التي حضرها الشيخ فارس حفظه الله تعالى. ونتمنى كان الاخ علاء الطحان وعد بتتمة مسألة شرح التمور ويأتي بعينة لبيان حالها لكنه لعل المانع له خيرا - 00:13:24